

المجلس (931) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد فيقول الإمام الحافظ ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى يقول في سننه باب في المخنثين. قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة -

00:00:00

قال حدثنا وكيع عن هشام ابن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها عن أم سلمة رضي الله عنها إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فسمع مصنفا وهو يقول لعبدالله ابن أبي أمية إن يفتح الله الطائف غدا -

00:00:20

دللتك على امرأة تقبل باربع وتذبر بثمان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوه من من بيوتكم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله -

00:00:43

اصحابه أجمعين أما بعد فيقول الإمام ماجة رحمه الله باب ما جاء في المخنثين والمخنثين المراد المراد بهم الذين فيهم صفات النساء ويتكسر والتدنى والظعن الذي فيهن ان يعني صفات النساء وهيئات النساء وحركات النساء -

00:01:03

يعني هذا هو المخنث وهو ينقسم الى قسمين اذا كان خلقة او اذا كان تكلف او كسب وفعل فان ما كان خلقة معذور واما ما كان تكلا

قصدا فان هدفه المذموم -

الذى فيه التشبه يعني المتخنث يعني معناه انه متكلف يعني هذا الفعل وانه يقصد الى تشبه بالنساء في حركاتهن وهن فيكون الاول يعني ليس يعني للانسان فيه اراده ومشيئة وانما هو خلقة -

00:01:51

جبل على ذلك وطبع على ذلك. واذا كان بتكلف وبقصد وبعمل وبمجاهدة. بفعل من الانسان فان هذا هو هو المذموم. الذي فيه قصد التشبه بالنساء لان هذه المشابهة للنساء انما جاءت قصدا وطلبا وفعلا وكسبا للانسان فيكون ميموما -

00:02:16

فيكون مذموما ويكون مستحقا للعن. لانه فعل امرا لا يجوز. يعني الذي اه يتكلف الى ان يكون مثل النساء وكذلك يقابلها المرأة التي تتكلف انها تكون مثل الرجال. يعني المترجلة من النساء -

00:02:43

المتخنث من الرجال. كل من هؤلاء مذموم لكن اذا كان خلقة وجبلة وان الانسان فيه صفات النساء وضعف النساء فهذا هو الذي يقال له مخنث وآآ هو غير مؤاخذ لانه كما هو معلوم فرق بين من يحصل منه الشيء او يحصل له الشيء صفة وبين -

00:03:03

ان يحصل له كسبا لان ما يحصل صفة هذا ليس يعني يؤخذ عليه الانسان. هذا مثل المرتع ايش اللي ترتعش يده صفة له. واما اذا كان يعني يفعل هذا الشيء ويتكلفه -

00:03:31

فعلا وكسبا لا صفة لان الصفة هي التي تكون للانسان وهو غير محترر فيها لانها اضطرارية وشيء يكون فعلا من العبد وكسبا له وتقضى له آآ اتجاهها الى تحصيله وسعيها وراء تحصيله -

00:03:51

فهذا هو المذموم الذي جاء في الاحاديث في ذم المشبهين من الرجال بالنساء ومشبهات من النساء بالرجال لانهم بهن كون الانسان يعني يحصل منه التخنث الذي هو كونه يعني ينزل ويهبط من رجوليته الى كونه يكون من -

00:04:11

من صنف النساء او من اشباه النساء ويطلق يعني قد يكون يعني هذا الذي فيه خلقة قد يكون آآ يكون من اهل من غير الذين لا يشتهون النساء ولا يعني يكون لهم حاجة الى النساء فيكون آآ -

00:04:31

امره ليس مثل ذوي الاربة الذين تحصل الفتنة بهم ومنهم فان ما كان من هذا القبيل يعني آآآ مثل يعني المحارم الذي جاءوا مثل الاطفال الصغار الذين لم يطلعوا على على - 00:04:56

النساء هذا يكون من ممن لا يلزم الاحتياج عنه اذا كان ليس فيه شهوة النساء وليس فيه كان هناك مخنثا وكان يدخل على بيوت النبي صلى الله عليه وسلم فسمعه مرة يتكلم مع عبد الله ابن ابي امية - 00:05:17

يغفل على بيوت ازواج الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يصير منه حذر لانه من جنس النساء فسمعه يقول ان فتح الله عليكم غدا الطائف فاني ادلك على ابنتي غيلان تقبل باربع وتدبر ثمان - 00:05:37

يعني هذى من الصفات الدقيقة والصفات الخفية التي يعني تكون في النساء لا لا والمقصود الاقبال هذه اربعة وادبارها بثمان العكل التي تكون او العكن التي تكون في جنبها - 00:05:57

من جهة اليمين ومن جهة اليسار فان من جهة الامام اربعة ولكنها بعد ذلك تنقسم من من الخلف نذهب الى ان تكون ثنتين. فيكون من الامام اربعة ومن الخلف ثمان. لان كل واحدة من الامام يعني يحصل من منها - 00:06:17

انفتاح يعني عطليتين يذهبان الى جهة الخلف فيكون من جهة الامام ترى اربعا ومن جهة الوراء تكون ثمانية. فالرسول صلى الله عليه وسلم عرف ان عنده خبرة في النساء وعنه دقة يعني في معرفة احوال النساء فقد اخرجوه من بيوتكم - 00:06:37

لا يدخل عليكم مثل هذا لانه من اولي البر اراح يصير ليس من غير اولي الاربا الذين يعملون معاملة اطفال ويعاملون يعني اه بمعاملة عن من يكون من اهل اريا وهي الحاجة للنساء والرغبة في النساء ومعرفة احوال النساء - 00:06:57

وآآ يعني آآ صفة النساء فلما كان دقيقا بهذا الوصف وهذا لا ي قوله من هو من لا علاقة له بالنساء ومن لا يكون له شهر للنساء ومن لا يكون له غير النساء قال اخرجوه من بيوتكم يعني لا يدخل عليكم مثل هذا لانه لا يعتبر - 00:07:17

من غير اولو الارباب وانما هو من اولي الاربا يعني اذا التخنت هذا او الذي يعني هذا وصفه هذا آآ فان كان جبلة فهذا معذور وان كان تكلا وتكسبا وكسبا واختيارا وفعلا - 00:07:37

عادة الى ان يكون بهذه الصفات من ناحية المحاكاة ومن ناحية التمثيل تكلا كونه مماثل للنساء فان هذا هو الملعون المذموم الذي جاء الذنب في حقه وهو المقابل المترجلة من الرجال. المترجلة من النساء التي تكون يعني تكون فيها صفات الرجال - 00:08:02

وهيئات الرجال واعمال الرجال فتقول يعني هذه المرأة مقابلة للرجل المتخمس المتشبه بالنساء وهذا مثل ما يقولون في المثل لهذا النصفين صنفين يقول جمل وسبقت الدجاجة الجمل الدجاجة يضرب مثلا للذى يعني يحبط عن مستوىه وعن رجولته - 00:08:22

الى ان يكون في صف النساء او في من جنس النساء وكذلك المرأة التي ترتفع عن يعني من اه عن منزلتها هي حيث تكون مثل الديك. يعني فيقال استديكت الدجاجة. يعني ارتفعت - 00:08:52

وعن شأنها ومن المعلوم ان تأنت النساء اسهل ترجل النساء اسهل من تعتن الرجال لان المرأة لضعفها قد تفكر انها ترتفع وانها تحصل يعني شيئا اعلى مما هي عليه. لكن الذي يكون في منزلة علية ثم يهبط ويصعد - 00:09:12

الى ان يهبط هذا هو المذموم حقا. ولهذا يقول الشاعر وما عجب ان النساء تأفت ترجلت ولكن تأنيف رجالى اجيبوا يعني كون الرجال يعني يتعثرون هذا هو العجيب لان في منزلة علية ثم يهبط لنفسه - 00:09:32

واما تلك ترتفع بنفسها فهذا ليس بعجيب. وكله مذموم وكل من هؤلاء وكل منهم ملعون ولكن فرق بين هذا وهذا لان هذا هبوط من مكانة عالية الى سفل وهذه ترتفع من سفل الى علو - 00:09:52

فهذه اخص المرأة يعني اخص من آآ تخنف الرجل وآآ هبوطه ونزوله نعم ولهذا يقولون في تعريف اسم الفاعل تعريف الفاعل في في النحو يقولون الفاعل اسم مرفوع يدل على من حصل منه - 00:10:12

او قام به يدل على من حصل منه الحدث او قام به. حصل منه الحدث اذا كان اختيارا. يعني هو الذي فعل هذا وهو الذي اقدم على هذا الحدث هو الذي اكتسب هذا الحدث - 00:10:36

ومن قام به يعني هذا وصف قام به ما هو فعل يعني هذا الاضطراري هذا يقال له وصف قام به ليس فعلا له مثل ما يقولون هناك فلان
ومرض فلان المرض ليس فعله والموت ليس فعله وانما هو - 00:10:51

لكن اكل وشرب هذا فعل. هو الذي فعل الاكل والشرب. وهو الذي تحدث. يعني بأنه يعني اذا مشابهة النساء نعم قال حدثنا وكرنا ذي
شيبة ثقة في اصحاب كتب الترمذى. عن وكيل وكيل ابن الجراح الرؤاسى الكوفي ثقة لاصحاب الكتب - 00:11:11

عن هشام بن عروة هو ثقة على اصحاب الكتب عن ابيه وهو ثقة اصحاب الكتب عن زينب بنت ام سلمة رضي الله عنها حبيبة الرسول
وسلم اخرج الى اصحاب الكتب عن ام سلمة ام سلمة من بنت ابى امية رضي الله عنها اخذوا اصحاب الكتب - 00:11:40

قال حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال حدثنا عبدالعزيز بن ابي حازم عن سهيل عن ابىه عن ابى هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعن المرأة تتشبه بالرجال والرجل يتتشبه بالنساء - 00:12:00

ثم ذكر هذا الحديث عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المرأة سبة للرجال. والرجل يتتشبه بالنساء يعني ان هذا يتتكلف
التشبه وتلك تتكلف التتشبه المرأة تطلب الرفعة - 00:12:20

وذاك يفعل الهبوط والنزول وكل منهما مذموم
حصل من تشبه الرجال بالنساء وتتشبه النساء بالرجال ان هذا فعل - 00:12:43

من كل منهما وهم مذمومون عليه وملعونون فيه على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله المرأة تتشبه بالرجال والرجل
يتتشبه بالنساء يعني فان هذا من الافعال الكسبية ومن - 00:13:02

الفعل الافعال الاختيارية فلهذا لعنوا اما من كان فيه شبه النساء او مشابهة النساء تلقى فان هذا يختلف كما عرفنا. نعم قال حدثنا
يعقوب ابن حميد ابن كاسب صدوق خجله خالد افعال عباد ابن ماجة عن عبد العزيز ابن ابي حازم وهو ثقة - 00:13:20

الصدقه الصدوق اصحاب الكتب؟ نعم. عن سهيل وهو صدوق. احد اصحاب الكتب وروايته اه في البخاري قروله نعم عن ابى ابواه
ابو صالح سلمان الاخوان ثقة في اصحاب الكتب عن ابى هريرة عبد الرحمن ابن اسحاق الدوسري رضي الله عنه - 00:13:45
احد سبع المبشرين من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بل هو اكثراهم حديثا ويدخل في تشبه الرجال بالنساء حلق اللحى. لازالة
اللحى عن وجوههم لأن هذا فيه تشبه بالنساء - 00:14:05

وهذا من الادلة الدالة على على تحريم حلق اللحى وانه من يدخل تحت هذا اللعن من رسول صلى الله عليه وسلم لانه يحلق وجهه
حتى يكون مثل المرأة. يحلق وجهه ويحلق شعره حتى يكون مثل المرأة. فيكون - 00:14:24

متتشبها بالنساء فيكون ذلك مما يدخل تحت اللعن. نعم قال حدثنا ابو بكر صلاد ابن ابو بكر ابن خلاد الباهلي قال حدثنا خالد ابن
الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة عن - 00:14:44

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبھين من الرجال بالنساء ولعن المتشبھات من النساء بالرجال.
وهذا مثل حديث ابى هريرة المتقدم. نعم قال حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي هو ثقة بين مسلم وابو داود و النساء ابن ماجة. نعم. عن
خالد ابن الحارث الھجيمي - 00:15:05

عن شعبة شبه الحاجج الواسطي اصحاب الكتب عن قتادة بن دعاء من سدوس البصر فقه اخرج اصحاب الكتب ان يكرم عكرمة
اصحاب الكتب؟ عن ابن عباس قال رحمة الله تعالى بباب تهنة النكاح قال حدثنا سعيد بن سعيد قال حدثنا عبدالعزيز بن محمد
الدراوردي - 00:15:35

سهيل ابن ابى صالح عن ابى هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كان اذا رفع قال بارك الله لكم
وبارك عليكم وجمع بينكم في خير. ثم ذكر - 00:16:01

باب تهنة النكاح يعني التهنة بالنكاح وهي الدعاء الذي يدعى به للمتزوج كان اورد هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا رفع يعني اذا دعا بمناسبة الزواج وهو - 00:16:21

الترفة هي من يعني من الوئام ومن الائتلاف يعني المقصود الوئام والائتلاف آذى الذي يكون بين الزوجين فكان يدعو لهم بهذا الدعاء

بارك الله لكم وبارك عليكم وجمع بينكم في خير. بارك الله لكم وبارك عليكم - [00:16:42](#)

في بعض الروايات بارك الله لكم وبارك عليكم وجمع بينكم بخير. يعني اما ان يكون المقصود به يكون الزوجين جمع بينكم في خير يعني زوجين والبركة يعني لهم وعليهم انما تكون للمجموعة - [00:17:02](#)

للزوجين ولاهاليهما فتكون البركة يعني حصلت لهم بهذا المصاغرة وبهذا الزواج وان يكون في بركة للجميع بما يحصل من التآلف والتقارب وبما يحصل من النسل الذي يكون نتيجة لهذا الزواج - [00:17:22](#)

بارك الله لكم يعني فيما حصل لكم وبارك عليكم يعني في ما حصل يعني في ان يعني منكم لغيركم منكم من غيركم لكم ومنكم لغيركم. وجمع بينكم في خير يعني بين الزوجين - [00:17:42](#)

في خير وهناء وسعادة وتحصيل الالفة والانس الولد الذي ينتج يعني عن هذا الزواج. نعم قال حدثنا سعيد بن سعيد صدوق اخرج له مسلم ابن ماجة نعم عن عبد العزيز ابن محمد الدراوردي صديقه لاصحاب الكتب - [00:18:02](#)

سهيل ابن ابي صالح عن ابي هريرة نعم قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد بن عبدالله قال حدثنا اشعث عن الحسن عن عقيل ابن ابي طالب - [00:18:29](#)

انه تزوج امرأة منبني جسم فقالوا للرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم وبارك عليهم ثم ذكر هذا الحديث عن عقيل ابن ابي طالب رضي الله عنه - [00:18:46](#)

وهو اخو علي وجعفر وهو اشنهم وابنهم وكان قال تزوج رجل هو انه هو انه تزوج امرأة من منبني فقالوا له او قيل له بالرفاء والبنين. يعني هذا دعاء يعني كان يدعوا باهل الجاهلية والمعروف عند اهل الجاهلية - [00:19:09](#)

يدعون له بالرفاء يعني هذا الزواج يكون بالرفاء الذي هو الوئام والانسجام والوفاق ويكون بالبنين يعني يحصل البنين يعني نتيجة لهذا فالرسول صلى الله عليه وسلم نهى يعني عن ذلك - [00:19:37](#)

يعني جاء النهي عن ذلك وانه يؤتى بالدعاء المشروع الذي فيه آآ اجعل بالبركة لهم وعليهم وان يكون الجمع بينهم في خير. وهذا يدخل تحته آآ الوئام ويدخل تحته الذرية - [00:19:57](#)

الصالحة ويدخلوا تحته ما لا يعني يخطر بالبال من المعاني التي تأتي وراء يعني هذا هذا الزواج فيه فانكاره لانه من اعمال الجاهلية ومن من عادات الجاهلية. وايضا لما من اه كراهيتهم للبنات. لانهم نصروا على البنين. يعني ذكروا الذكور - [00:20:17](#)
هشام فكان يعني يذكره من جهتين من جهة ان فيه ما كانوا عليه من كراهية الاناث من جهة انه من اعمال الجاهلية والاسلام انما جاء بالدعاء بالبركة للجميع والجمع والوئام لهم - [00:20:49](#)

على خير ويكون يعني من الخير الذي اه يندرج تحت هذا مع الوئام ما ينتج عنه من اه من من ذرية يعني تكون نتيجة لهذا هذه المصاهرة. نعم قال حدثنا محمد بن بشار الملقب عن محمد بن عبدالله وهو الانصاري محمد بن عبدالله الانصاري - [00:21:11](#)
اصحاب الكتب عن اشعث اشمع هو يحتمل ان يكون الحمراني وان حجاج نعم الائمة الحمراني او ابن عبد الله الحданى. نعم واحدهما صدوقه ثانى ثقة وكل من اخرجه البخاري سابقا واصحاب السنن - [00:21:41](#)

عن الحسن ابن ابي الحسن البصري وانفقه اخرجه اصحاب الكتب. عن عقيل ابن ابي طالب عن عقيل ابن ابي طالب رضي الله عنه اخرج له النسائي وابن ماجه النسائي نعم وابن ماجه هذا عقيل هو اكبر اولاد ابي طالب وهو الذي - [00:22:06](#)

آآ اسلم اخيرا كان اسلامه اخرا وهو الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم فهل ترك لنا عقيل من دور؟ او من رباع يعني فيما يعني الذب بيوت مكة لانه هو الذي ورث ابا طالب لانه كان على دينه والباقيون فاسلموا قبل ذلك - [00:22:26](#)

فلم يرثوه نعم قال رحمه الله تعالى باب الوليمة. قال حدثنا احمد بن عبدة قال حدثنا حماد بن زيد. قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف - [00:22:46](#)

رضي الله عنه اثر صفرة فقال ما هذا؟ او مه؟ فقال يا رسول الله اني زوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك او لم ولو بشاه - [00:23:13](#)

ثم ذكر الوليمة وهي الطعام الذي يصنع ويهدى بمناسبة الزواج فيدعى له من يدعى له من الناس الاقارب او غير الاقارب هذا يسمى وليمة وكذلك يعني الطعام مطلقاً يقال له ليمة. والولائم يعني انواع يعني لها اسمى متعددة في اللغة - 00:23:33

ولكن هنا الوليمة وليمة العرس وليمة الزواج وهي مستحبة ولكن بدون مغالاة وبدون تكلف وتسهيل فيها مطلوب كما ان التيسير في المهر مطلوب. وكل شيء فيه تكلف واسراف ومجاوزة للحدود. لا ينبغي - 00:24:01

فتحيف الولائم وتسهيلها وعدم المغالاة فيها لا سيما اذا صنع الطعام الكثير ثم اتلف يعني ورمي وقد يكون في اماكن غير لائقة في النعمة فان هذا من المحاذير يعني يكون جمع فيه بين الاسراف وبين الاسلاف - 00:24:31

وكفر النعمة وانما يصنع ما يحتاج اليه وما يكفي من غير تكلف وهذا هو الاولى واذا زاد فانه لجهات تنتفع به ما يرمي ويختلف يعني يعطى لفقراء ومساكين ويقسم عليهم ولا - 00:24:56

يرمى ويختلف وكذلك من باب اولى الا يمتهن بان يوضع في اماكن لا تليق بالنعمة ويكون فيها كفر النعمة هذه الوليمة واورد فيه حديث عبد الرحمن حديث انس عن عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد نعم ان حديث انس ان النبي رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة والصفرة - 00:25:19

هو طيب النساء الذي يعني يظهر لونه وتحفي ريحه هذا طيب النساء فصار يعني لعله علق به من امرأته لعله علق به من امرأته فالرسول صلى الله عليه وسلم يعني قال ما يعني يعني ما هذا؟ يعني يعني كان هذا يعني شيء معروف ان هذا يعني يكون عن طريق الزواج وعن حصول - 00:25:46

قال تزوجت امرأة معيش قال قال ما هذا او ما؟ فقال صلى الله عليه وسلم اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب. اني تزوجت امرأة على وزن من نواة من ذهب يعني مهر. يعني شيء يسبر - 00:26:15

والنواة هي مقدار يعني من من الذهب زينته ثلاثة دراهم او خمسة دراهم يعني معناها ان شيء قليل. فقال بارك الله لك. نعم. بارك الله لك. بارك الله لك او لم ولو بارك الله لك - 00:26:29

يعني دعا له بالبركة. ولو بشارة. وقيل ان كلمة ولو بشارة يعني للتقليل ومعنى ذلك ان انه يعني اه يؤلم باكثر من هذا وقيل انها للتکفير وقيل انها للتکفير انها ليس المقصود بها التقدير وانما التکفير. يعني معناها انه يعني يؤلم بهذا المقدار - 00:26:49

ولعل هذا هو الذي يناسب ذكر المهر الذي هو مقدار النواة. يعني خمسة دراهم يعني هذا يدل على عدم التكلف في المهر وعدم التكلف في الولائم. وعدم التكلف في الولائم - 00:27:22

ومعلوم ان الزيادة عليه وبعض اهل العلم قال ان هذا يحدث باختلاف الناس. فمن كان موسراً يؤمن باكثر من ذلك. ومن كان معسراً يولم بالشارة او باقل ما هو شارة. هذا على القول بانها للتقليل. واما على - 00:27:43

بانها للتکفير فان يعني لا ينبغي الا الاسراف وان حصل زيادة على ذلك لا بأس بذلك على حسب حاجة الناس الذين يدعون اذا دعي الناس اذا كان لا تکفيهم الشارة يصنع لهم اكثراً - 00:28:03

ستين او اكثراً ولكن بشرط الا يحصل هناك آسراف ولا يحصل هناك ضياع الطعام واتلافه دون ان يستفاد منه فهذا يدل على مشروعية الوليمة ويدل على التخفيف بها وكذلك التيسير في المهر. نعم - 00:28:23

قال حدثنا احمد بن عبد الله بن عبده الطبي ثقة اخرجه مسلم واصحاب السنن نعم عن حماد بن زيد وهو فقه اصحاب الكتب عن ثابت البناي اصحاب الكتب عن انس ابن مالك انس ابن مالك رضي الله عنه خادم الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا الاسناد - 00:28:47

للرباعيات وهي من اعلى ما يكون عند ابن ماجة وعنه خمسة احاديث ثلاثة كما عرفنا من قبل يعني وكلها بسنده واحد وهو اسناده ضعيف يعني تلك الاحاديث جاءت بأسناد واحد وهو ضعيف. واعلى ما عنده يعني من من مما يكون - 00:29:07

صحيحاً وضعيها الرباعيات. واما ما كان ضعيفاً فقط فان عنده ثلاثيات وهي خمسة كلها بأسناد واحد وذلك بأسناد ضعيف نعم قال حدثنا احمد بن عبد الله قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال ما رأيت - 00:29:30

رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم على شيء من نسائه ما اولم على زينب فانه ذبح شاة ثم ذكر يعني هذا الحديث عن عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ما رأى النبي صلى الله عليه وسلم اولى ما على احد من نسائه مثل ما اولى ما على زينب يعني ذبح -

00:29:56

يعني معناه ان هذا هو يعني اكثر شيء. يعني اكثر شيء يعني حصل منه والا فانه قد حصل منه ما هو دون ذلك كما حصل لصفية يعني سويق يعني تمر يعني يعني سويق يعني بدون لئن - 00:30:16

يعني هذا يدل على التيسير. يعني في الولائم. وعدم المبالغة فيها. لأن النبي صلى الله عليه وسلم يحكى عنه انس انه ما اولى ما على مثل ما رأه اولى ما على احد النساء مثل ما اولم على زينب يعني انه ذبح سنة نعم - 00:30:36

والاسناد وليس الاسناد السابق. نعم قال حدثنا محمد ابن ابي عمر العدني وغياث ابن جعفر الرحبي قال حدثنا سفيان ابن عبيدة قال حدثنا وائل ابن داود عن ابيه عن الزهري عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:56

على صفة بثويق وتمر. ثم ورد هذا الحديث عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم اولى ما على صفة من جحبي بسويق وتمر. يعني في سويق وتمر لهذا هو هذه هي الوليمة. فدل هذا على التخفيف في الولائم. وعلى انها تكون بدون - 00:31:22

وبدون لحم لأن الرسول صلى الله عليه وسلم اولى ما بتتمر وسويق ولم يمزح شيئاً من بهيمة الانعام لذلك فدل على ان الوليمة لا يلزم فيها الذبح يعني اللحم وانها يمكن ان تكون باللحم مع التيسير وعدم المبالغة. ويمكن ان تكون بما دون ذلك. يعني بشيء من غير -

00:31:49

كما ثبت في هذا الحديث في قصة آآ وليمة الوليمة على صبية ازوج النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على التيسير وعلى ان الوليمة تكون بغير الله. نعم - 00:32:18

قال حدثنا محمد ابن ابي عمر العدني هو صديق اخرج له؟ مسلم والترمذى والنساء ابن ماجد نعم وغياث ابن جعفر الرحبي وهو صدوق ابن ماجة. نعم. عن سفيان ابن عبيدة المكي ثقة اصحاب الكتب. عن وائل ابن داود وهو - 00:32:41

تفاوه في البخاري في المفرد واصحاب السنن عن ابنه بكر ابن وائل وهو صدوق والامام مسلم واصحاب السنن وهذا من روایة الاكابر عن الاصغر روایة الاكابر عن الاصغر هذا نوع من انواع علوم الحديث. وهي ان يروي الرجل عن من هو دون - 00:33:01

في السن او في مقدار يعني باول آآ يعني من دونه في السن او او القدر يعني مثل هذا ابن اب عن اب. وكذلك الشيخ عن تلميذه روایة الشيخ عن تلميذه روایة الاب عن ابيه هذا يقال له روایة اساطرة عنها الاكابر عن اوصافه - 00:33:21

وينصون عليها والمقصود منها الا يظن القلب لأن الذي لا يعرف ان هذه من روایة الاكابر عن الاصغر يعني يظن ان المسألة فيها قلب وان المسألة معكوسه. وان ما يكون الابن روى عن الاب - 00:33:54

يعني الابرة عن الاب يكون الاصل القاعدة والجادة ان الابن هو الذي يروي عن الاب وكذلك التلميذ هو اللي الشيخ هذى الجادة لكن هذا على خلاف الجادة. والمقصود منه التنصيص عليه ان لا يظن القلب - 00:34:12

لان الانقلاب بالاسناد بان يكون الشيخ والتلميذ والتلميذ هو شيخ. لأن هذا هو المطابق للجادة. ان التلميذ هو الذي والابن هو اللي هو عن الاب اما كون الاب يروي عن ابنه والشيخ يروي عن تلميذه فهذا خلاف الجادة يعني - 00:34:32

طريقة العامة التي يعني هي الاصل خصوه بهذا النوع من انواع الحديث من انواع علوم الحديث وعلته او حكمته ان لا يظن القلب في الإسناد ان يكون الاسناد مقلوب وان يعني ان هذا يروي ان الابن هو الذي يروي عن الاب فانقلب - 00:34:52

او الناس تلميذ يروي عن الشيخ فانقلب الاسناد عن عن الزهري محمد مسلم بن عبيد الله اخرج اصحاب كثر عن انس ابن مالك انس ابن مالك رضي الله عنه نعم - 00:35:19

قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة قال حدثنا سفيان عن علي ابن زيد ابن جدعان عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم وليمة ما فيها لحم ولا خبز. قال ابن قال ابن ماجة لم - 00:35:38

به الا ابن عبيدة. ثم ذكر هذا الحديث عن النفس. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني شهدت شهدت وليمة للرسول صلى

الله عليه وسلم ليس فيها خبز ليس فيها لحم ولا خبز. نعم. لحم ولا خبز. ليس فيها لحم ولا خبز - 00:35:58

ليس فيها لحم ولا خبز. يعني هذا هو مثل الذي تقدم لأن الوليمة التي راحت ليس فيها لحم ولا خبز. صفية. فيكون هذا من جيش الحديث الذي مضى لانه ما اولم على انه اولم على صبية بزويق - 00:36:18

فهذا هو نشر المعنى الذي الذي مربانه قال ليس فيها لحم ولا خبز. وانما الذي التي ذهب يعني فيها شريط وتمر لا لحم فيها ولا خبز. فيكون المقصود بهذا هو نفس - 00:36:38

السابقة صفة السابقة التي جاءت ولها الاسناد فيه ضعف من ناحية علي ابن زيد ابن عجلان ابن جدعان هو ضعيف ولكن المتن صحيح والذي قبله هو بمعناه نعم قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة وهو ثقة اخرج له؟ اصحاب الكتب الترمذى. نعم. عن سفيان سفيان ابن عبيدة - 00:37:00

يقع في اصحاب الكتب عن علي ابن زيد ابن جدعان وهو ضعيف رواه البخاري مفرد ومسلم واصحاب السنن نعم عن انس ابن مالك نعم قال ابن ماجة لم يحدث به الا ابن عبيدة. نعم - 00:37:34

قال حدثنا سعيد بن سعيد قال حدثنا المفضل بن عبد الله عن جابر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة وام رضي الله عنهم انهم قالا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجهز فاطمة - 00:37:51

حتى ندخلها على علي فعمدنا الى البيت ففرشناه ترابا لينا من اعراض البطحاء ثم حشونا فقسسين ريفا فنفشناء بآيدينا ثم اطعمنا تمرا وزبيبا وسقينا ماء عذبا وعمدنا الى عود فعرظنناه في جانب البيت ليلقى عليه الثوب ويعلق عليه السقاء. فما رأينا عرسا احسن من عرس فاطمة - 00:38:11

ثم ذكر هذا الحديث المتعلق بزواج فاطمة من علي رضي الله تعالى عنهم وان ان عائشة وام سلمة يحكى ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهما بتجهيز امرنا امر - 00:38:43

نجهز فاطمة امرنا ان نجهز فاطمة ثم ذكر يعني ذكرت ما حصل هو انهم آآ آآ اى يعني بتراب من حمراء الوادي يعني الذي هو فيه حبات دقيق يعني بسبب يعني السيل - 00:39:01

اجتماعها بسند السيل فتكون يعني آآ فراش للارض يعني تكون يعني فيها يعني آآ يعني فيها يعني آآ فيها هذا الفراش الذي هو من هذه الحصبة الوادي او من تراب الوادي وآآ وايس - 00:39:25

قال قالنا فعمدنا الى البيت فورشناه ترابا لينا من اعراض البطحاء. اعراض البطحاء يعني جوانب البطحاء التي جوانب الوادي وهو الذي تراب حبات الرمل الدقيقة التي تكون يعني بسبب آآ جمع شيء لها والقائها - 00:39:45

او اجتماعها في مكان واحد ثم حشونا مرفقتين ليفا ثم حشونا مرفقتين ليفا يعني مرفقتين يعني وسادتين قطعتين من القماش اخذوا ليفا وحشوا حشوهما فيه في هذا الليث. والليث آآ هو ما يتخذ من النخل الذي يكون بين - 00:40:05

يعني يعني ينفسونه بحيث انه يعني بآيديهم بحيث انه ينتفشد بدل ما يكون بحيث يعني يحشى به القماش الذي يتخذ وسادة فيكون فيه شيء من اللين بسبب انتفاش الليف نعم - 00:40:29

قالت فنفشناء بآيدينا. فنفشناء بآيدينا لأن لان الليف يعني يكون قطع كذا يعني بين العشب في اصل العشب نفشوه يعني بحيث انه ينتفشد بحيث ان يصير لين ثم اطعمنا تمرا وزبيبا. ثم اطعمنا تمرا وزبيبا. يعني هذه هذه الوليمة. وهذا محل الشاهد. يعني تمرا و - 00:40:51

يعني التمر الذي هو يعني طعام اهل المدينة والذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم بيت الا تمر فيه وزبيب ان الذي هو وتحل من العنبر الميس الذي العنبر الذي يبس فصار زبيبا فصار هذا هو و معه - 00:41:19

يعني معا حلو او ماء عذبا يعني تمر زبيب و ماء عذب هذه هي الوليمة. نعم وعمدنا الى عود فعرظنناه في جانب البيت ليلقى عليه الثوب ويعلق عليه السقاء. فعمدنا الى عود يعني - 00:41:39

عرضوه بحيث يعني يكون في البيت معروض فيلقى عليه الثوب. ويعلق فيه السقاء يعني القربة الذي فيها الماء يعلق بهذا العود

المعروف. يكون هذا العود المعروض استفید منه من جهة نفس - 00:41:58

عليه ومن جهة تعلیق القرابة والسقاء به. قالت فما رأينا؟ وما رأينا عرسا احسن من عرس فاطمة يعني فما رأينا عرسا احسن من عرس فاطمة لما فيه من من البساطة ولما فيه من عدم التكلف ولما فيه من - 00:42:18

فيعني تخفیف وتيسیر زواج مبارك وزواج يعني ما رأوا احسن منه الحديث فيه اسناد فيه ضعف من جهة ان فيه آا محمد ابن ایش؟ المفضل ابن عبد الله وجابر ابن نعم اثنان يعني - 00:42:38

وتکلموا فيهما وايضا المتن يعني فيه شيء لان زواج علي بن فاطمة كان في السنة الثالثة او في اخر السنة الثانية لان بدر كانت في السنة الثانية في في رمضان في اخرها - 00:42:58

وكان آا علي رضي الله عنه اخذ الشارثين الذي قصتهما في الصحيحين حمزة يعني بقرة بؤلها وقومها وهو سکران قبل ان تحرم الخمر وقر بطونهما وجب اسنتهمما هو الحديث في الصحيحين - 00:43:19

كان اعطاه النبي الشارفين من الغنیمة يوم بدر وكان يتهیأ يعني للزواج لفاطمة وكان يعني يأتي بشيء من اجل الجمع. يعني الوليمة ولجمع المهر لفاطمة رضي الله تعالى عنهم فكان - 00:43:39

آا الزواج يعني في اما ان يكون في اخر السنة الثانية او في السنة الثالثة وعائشة رضي الله عنها انما دخل عليها الرسول صلی الله عليه وسلم بعدها في المدينة - 00:44:00

يعني وكانت عمرها تسع سنين فهي صغیرة وام سلمة لا ادري يعني قضية الزوج يمكن ان تكون يعني انها يعني وهي في آا يعني قبل ان يتزوجها بها الرسول صلی الله عليه وسلم بان زوج ام سلمة يعني ليس قریبا من زواج عائشة - 00:44:13

فيحسب ان تكون يعني انها جاءت مشاركة في ذلك ولكن هذا يدل على شيء من النکارة في المثل كما ان فيه ضعف من جهة الاسناد لان عائشة كانت صغیرة في ذلك الوقت وآا يعني آا قد آا - 00:44:36

يعني الفرق بينهما في السن العدري لكنها صغیرة. عائشة رضي الله عنها. وكونها تقوم يعني آا فيه شيء نعم ويشهد قال حدثنا سوید بن سعید عن المفضل بن عبدالله آا هو ضعیف اخرج له؟ ابن ماجة نعم عن جابر جابر الجعفی هو - 00:44:56

ضعیف رواه ابو داود والترمذی وابن ماجه عن الشعیب عامر بن شراحیل الشعیب ثقة اخرجه اصحاب الکتب. عن مسروق ابن الاجدع ثقة اصحاب الکتب انا عائشة وام سلمة. عائشة ام المؤمنین رضي الله عنها صدیقة من صدیق وهي من اکثر الروایات عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وام سلمة - 00:45:22

عن بنت ابی امية اخرجها اصحاب الکتب. قال حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا عبد العزیز بن ابی حازم قال حدثني عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهم انه قال دعا ابو اسید الساعدي رضي الله عنه رسول الله - 00:45:42

صلی الله عليه وسلم الى عرسه فکانت خادمهم العروس قالت تدری ما سقیت رسول الله صلی الله عليه وسلم قالت انقعت ثمرات من اللیل فلما اصبت صفتیهن فاسقیتهن ایاہ ثم ذکر يعني هذا الحديث عن عن سهل ابن سعد عن سعد الساعدي رضي الله عنه قال دعا ابو اسید رسول - 00:46:02

صلی الله عليه وسلم الى عرفه. دعا ابو شهید رسول الله صلی الله عليه وسلم الى عرشه. وكانت العروسة يعني خادمهم يعني هي تقوم بتیهیة الطعام وصنع الطعام وآا بعده؟ قالت تدری ما سقیت رسول الله صلی الله عليه وسلم؟ تدری ما سقیت رسول الله؟ يعني بهذه المناسبة - 00:46:33

وبهذا مناسبة الزواج قال انقعت ثمرات من اللیل ثم فلما اصبت صفتیهن فلما اصبت صفتیهن صفتی يعني هذا هذا النبیل او هذا الذي نفذته في الماء يعني بحيث يعني تذهب القطع ويبقى الماء صافی الذي هو حلو يعني بسبب اه يعني - 00:46:53

بالتمر الذي اختلط بالماء وكان يعني يستعملون ذلك لتحليل الماء وقوله يكون حلو فكان من الاشربة وهذا نبیل النبیذ الذي يترك في وقت يسیر ثم يستعمل كما فعلت يعني هذه المرأة للرسول صلی الله عليه وسلم وانهما نقعتما يعني وضعت التمر باللیل وآا - 00:47:23

في فتات التمر ثم صفتهم بحيث انه يعني القطع تبقى الماء صافي الذي سلط به طعم التمر يعني اسقته بالرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا من الاحتفاء بالرسول صلى الله عليه وسلم والعنابة - 00:47:52

له صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا هو النبي المباح لأن النبي هو ما ينتبه فقد يصل إلى حد الأذكار وقد يستعمل في وقت يسير لا يصل لأحد الأسكار مثل هذا - 00:48:12

وقد جاء في صحيح البخاري أن عمر رضي الله عنه لما طعن كانوا يسقونه الماء فيخرج من جوفه ويسقونه النبي فيخرج من جوفه. المقصود بالنبي مثل ما جاء في هذا الحديث ثمرات يعني يجعلونها في الماء ليكون حلوا فيسقونه أيام فكان يخرج من جوفه لأن - 00:48:31

المجوسي الذي طعنه قطع معه فكان إذا شرب شيئاً خرج من جوفه آرضاً رضي الله تعالى عنه وارضاً فالمعنى وجه هذا أنها سقطت وإن هذا من الوليمة. التي أه حصلت فيما أشبه ذلك الزواج. وذكره العروس وإنها تخدمهم - 00:48:51

يعني الظاهر أن هذا قبل الحجاب. نعم قال حدثنا محمد بن الصباح صديق فجله أبو داود وابن ماجة نعم عن عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه نعم أبوه هو؟ سلمة ابن دينار في قهوة أصحاب الكتب؟ نعم. عن سهل ابن سعد الساعدي. رضي الله عنه. وهو أخر جه أصحاب الكتب - 00:49:11

لسعد الشاعري هذا كنيته أبو العباس وعبدالله بن عباس كلية أبو العباس ويقال أن الصحابة ليس فيهم من يكنى أبو العباس إلا هذين الرجلين سهل بن سعد الساعدي وعبدالله بن عباس - 00:49:37

هؤلاء هم الذين عرف بهذه الكلية. العباس. نعم يقول فضيلة الشيخ في كثير من الأعراس في بلادنا تقدم الایس كريم والحلويات فقط. هل تعتبر وليمة؟ لا شك وليمة. يكفي - 00:49:55

إذا فعلوا هذا فإن ذلك كاف. لأن لا يشترط اللحم يقول أه حفظك الله في بلادنا العادة في الولائم يتزمون صنع الحلوي. ويتكلف في الحل كثيراً فهل صنعوا وبخاصة في هذه المناسبة يعتبر من التكلفة؟ والله إذا كان النهي يكسر - 00:50:12
إنه يعني مثل التكثير من اللحم. أقول إذا كان أنه يكثر منه يستفاد منه وإنما تكون الفائدة منه محدودة. فإن هدمت تكثير اللحم يعني التكلف والشيء الذي يخرج عن الحد - 00:50:40

ما ينبغي سوء كان من من من اللحم أو من غير اللحم هل الوليمة تكون بعد الدخول أو قبل الدخول الأمر في ذلك الواسع المهم أنها لا تتكرر ولا يتتكلف فيها وإذا كانت عند الدخول أو عند العقد كل ذلك صحيح لأن - 00:51:00

الزيجة حصلت مجرد العطف. وهذا الأمر فيه ذلك واسع لكن لا يكون التكلف. لأن بعض الناس قد يعني يحصد تكلف عند العقد عند الدخول وعند أيضاً شيء آخر وراء هذا وكل هذا من التكلف ينبغي أن يكون مرة واحدة - 00:51:24
وأن يكون بدون تكلف. نعم قال رحمة الله تعالى بباب اجابة الداعي قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال - 00:51:44

شر الطعام طعام الوليمة. يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء. ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله ثم ذكر اجابة الداعي يعني في الوليمة في وليمة العرس يعني اجابة الداعي إلى الوليمة يعني كون الإنسان يدعى فيجيب الدعوة وهذا لا شك أن هذا فيه يعني من أسباب المودة - 00:52:04

من أسباب اللالفة ومن توقير يعني الناس بعضهم البعض واحسان بعضهم إلى بعض ودعاء بعضهم بعض فان في ذلك مصالح. والانسان عندما يدعى حيث لا يكون هناك مانع يمنعه فان - 00:52:29

الذى ينبغي له ان يجب ينبغي له ان يجب. وإذا كان هناك امر يقتضي عدم الموافقة فعليك ان يكون فيه محاذير في الدعوة وفي حصول الزواج يعني فيه محاذير فكون الانسان لا يجب هذا هو - 00:52:49
هو الذي ينبغي اذا كان فيه محذور ولكن عليه انه ينصح. عليه انه ينصح للتخلص من المحذور او من المحاذير التي تكون في الزواج واورد فيه احاديث من هذا الحديث؟ قال شر الطعام طعام الوليمة. يدعى اليه الأغنياء ويترك الفقراء - 00:53:09

وليس يعني هذا المقصود يعني ان شر الطعام مطلقا وانما للعلة التي جاءت يعني بعد ذلك ويكون انه يفصل الاغنياء ويترك الفقراء.
اما اذا خلى من هذا التعليم فانه لا يصير شرا بل هو شيء مأمور به - 00:53:30

كما مر او للملوثات والرسول صلى الله عليه وسلم كان اولى في شاة وبغير شاة فيكون المحظور او هي هذى آمقيدة بهذا الوصف
الذى يحرم الفقراء ويكون اختص بالاغنياء. واما اذا دعا اناس - 00:53:52

يعنى آآعندتهم يعني آآعندهم غنى او انهم من الاغنياء وله به علاقه ودعا فقراء فان ذلك اه لا يخرج عن انها تكون شرا. وانما تكون
اذا كان هذا شأنها فيها المباهاه. واه - 00:54:14

احضار يعني من يكون لهم مكانة ومنزلة ويهمل الفقراء الذين آآهم بحاجة الى الطعام يدعى من لا يكون بحاجة ويحرم منه من هو
بحاجة اليه قال شر الطعام طعامه شر هذه بمعنى اشر. لأن شر وكذلك خير. تأتي افعل تفضيل وتأتي اسم في - 00:54:34

مقابل الشر يعني شرا آآآه هذا خير وهذا شر آآقول الرسول صلى الله عليه وسلم المؤمن قوي خير واحب الى الله من ضعيف وفي
كل خير. لأن خير الاولى افعل تفضيل. وخير الثانية - 00:55:00

مقابل الشر اسم مقابل الشر ليس في ليس افعى ترفيه المؤمن قوي خير يعني اخفي وافضل وفي كل خير هذه يعني خير مقابل
الشر قال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. يعني اسنان متقابلان ويكون الافعى في الظيق. يعني خير صوف -

00:55:20

اولها وشرف اخرها فيصرف النساء اخرها وشرها اولها. فان هذه يعني آكلها بمعنى افعال التفضيل وهذه حير وهذه شر. ومثلها قول
الله عز وجل يا ايها النبي يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى ان يعلم الله في - 00:55:46

قلوبكم خيرا هذى اسم مقابل الشر. يؤتكم خيرا مما اخذ منكم هذه افعل تفضيل. بمعنى اخيار يأتيكم يعني خيرا يعني فجمع فيه بين
آآ بين اللفظين الذي هو آآ اسم في - 00:56:06

ثم قال بعد ذلك ومن لم يجب فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم وهذا استدل به بعض اهل العلم على وجوب اجابة الدعوة
وان الانسان لا يتخلف عنها - 00:56:26

وجمهور اهل العلم حملوا ذلك على الاستحباب وان ذلك مستحب. اللهم الا ان يكون هناك يترتب على عدم الاجابة يعني بشيء من
الوحشة وشيء من التنافر وكل الانسان يعرف انه اذا ما حصل منه ذلك فان هذا يؤدي الى التقاطع - 00:56:40

تصارم فان الانسان يتلافي ذلك بالعمل على تحقيق هذه الرغبة واجابة هذه الدعوة والا فان الامر في ذلك واسع لا سيما اذا كان
الانسان عنده ما يشغلة من امور مهمة وانه لا يتمكن من ان يجيب كل - 00:57:00

لان يترتب عليه فوات مصالح وفوائت يعني شيء يعني آآ يضيع عليه بالذهب ولو ذهب ودعا لهم واعتذرنا يعني حصول اذا كان امكن
ذلك فهذا مناسب. نعم قال حدثنا علي ابن محمد فوق نافسي وثقة اخرج له النسائي علي وابن ماجة عن سفيان ابن عبيدة عن -

00:57:20

عن عبد الرحمن بن هرمنش الاعرج. عبد الرحمن بن هرمنش الاعرج. عن ابي هريرة. نعم قال حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا عبد الله بن نمير
قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم - 00:57:54

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب. ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا دعا احدكم الى وليلة العرس فليجب. وآآ هذا قال العلم بأنه للوجوب - 00:58:12

بعض العلماء قالوا انه للاستحباب كما تقدم في الحديث السابق. نعم قال حدثنا اسحاق بن منصور هو الفوسي فقه على اصحاب
الكتب الا ابا داود. عن عبد الله بن نمير في قهوة اصحاب الكتب. عن عبيد الله هو العمري - 00:58:32

النافع عن ابن عمر قال حدثنا محمد بن عبادة الواسطي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عبد الملك ابن حسين ابو مالك التخعي
عن منصور عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:58:49

الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رباء وسمعة ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان الولائم اذا كانت ثلاث فالاولى حق. لأن

هذا هو المشروع وهو الذي فعل اولاً بمناسبة الزواج والثاني معروف يعني الاحسان يعني هو خارج عن يعني - 00:59:16
الواجب او على الحق وثالثة رباء وسمعة. يعني انها نجل مباهاة ومن اجل السمعة بان يقال فلاناً فعل كذا او فلان عمل كذا. كما ذكرت في اول الدرس ان المطلوب التخفيف - 00:59:46

وينبغي الا تكون ا تكون مرة واحدة مع التخفيف فيها وسواء كانت عند العقد او عند او عند الدخول والاسناد آ ضعيف. وهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - 01:00:06

قال حدثنا محمد بن عبادة الواسطي هو؟ صدوق رجله البخاري وابو داود وابن ماجد. نعم. عن يزيد ابن هارون نعم عن عبد الملك ابن حسين وهو متزوك اخرج له؟ ابن ماجة نعم عن منصور - 01:00:26

عن من عن ابي حازم نعم منصور المعتمر في قبر اصحاب الكتب عن ابي وهو سلمان الاشجعي اصحاب الكتب عن ابي هريرة نعم افتح الباب نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 01:00:47
جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم. الهمكم الله الصواب وفقكم للحق. نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكل المسلمين اجمعين ذكر اه بعض الاخوة في سؤاله انه فيه بعض المجتمعات يجعلون الوليمة على غداء وعشاء - 01:01:06

على مرتين والتقاء الوليمة على مرتين في الليل والنهار في العشاء والغداء فاذا دعاني للوليمة هل اجيب للثنتين او واحدة فقط؟ لا اذا جئت يجب على واحدة لا لان هذا فيه تشجيع - 01:01:33

على العمل ولكن عليك انك تتصحه تجيبي يعني يعني لوحدة منهم تتصحه في يفعل ذلك يقول كذلك الان في يوجد في بعض الاماكن والصالات قسم او غرفة تسمى صالة كبار الزوار - 01:01:50

الصلاه الاخرى للاخرين هل هذا من التفرقة بين الاغنياء والفقراء في الدعوه؟ والله يعني ما كان ينبغي هذا. يعني مثل هذا الامر لا ينبغي كل الناس يعني كلهم على قدر واحد وعلى في مكان واحد هذا هو الذي ينبغي - 01:02:12

يقول اذا دعيت الى وليمتين فايهما اوتيت ايهما اجيب؟ الى الاولى الا اذا كانت الثانية هي يعني يترب عليها يعني الحصول يعني بعض الناس يتفاوتون احدنا اذا اعتذر اذا اعتذر منه يعني يقبل العذر - 01:02:32

واحد من يكون في نفسه شيء ويشدد ويبالغ ويكون في نفسه شيء فاذا كان يعني آ الثانية تترتب على التخلف عنها مضره فيليحضرها ويمكن ان يعتذر بان اني يعني آ - 01:02:56

بالدعوة واجب ووافقت على يعتذر عن الثاني وان كان يترب عليه مضره كونه يزيل الضرر الفعل الذي يعني يزال به وهو كونه يحقق رغبته او لا؟ لا سيما اذا كان الاول يعني لا يكون في نفسه شيء ويعذر - 01:03:16

بسه ذلك يقول من عادتنا اننا اذا دعينا الى وليمة عرس لابد ان يكون مع المدعو مال يدفعه الى الداعي على وجه الاعانة. فهل يسوء عدم تلبية الدعوه اذا كنت لا استطيع الدفع ما هذه طريقة ما تبني يعني للناس ان ان يعني اه - 01:03:47

آ يتشارفوا او يعني آ يعني يعملوا على عدم آ مثل هذا العمل الذي يعني فيه آ تكلف وفيه يعني قد يكون سببا في التخلف مثل ما مثل ما جاء في حال السائل وان - 01:04:10

يدعون ولا يكون فيه بل وينبغي ان ان يعتذروا من قبول شيء من ذلك حتى لا احد الى ان يعمل مثل مثل هذا العمل. فان ترك ذلك والخلص منه لا شك انه هو الاولى. هو الذي ينبغي - 01:04:30

يقول عندها في السكن لا يوضع الا برميل واحد للقمامه بانواعها. فاين نرمي ما فضل وتساقط من طعام اذا كان الطعام يعني آ يؤكل يعني آ وشيء مأكول فانت لا ترميه وانما ضعه يعني في وعاء خاص - 01:04:52

وتدهن وتجعله على حدة يعني مكان قريب من هذا حتى يأتي يأخذه من يستفيد منه اذا كان تعرف احد المحتاج ويقبله فانت تحرص على ان توصله الى من ينتفع به. وان يكون التلميذ في القمامه لا يجوز لك ذلك. لان - 01:05:14

هذا من كث النعمه لكن اذا جعلته في مكان خاص يعني بحيث ان الناس يعرفون ان هذا طعام مما يأخذونه هم لانفسهم او هذا هو الذي يفعله لان فيه احترام النعمه واحرامها وعدم اهانتها وفيه المجال للانتفاع بها - 01:05:34

سواء للانسان او للبهائم ايراد المؤلف رحمة الله من باب المخنثين بعد باب الغناء والدف. هل يؤخذ منه المناسبة وهي ان من ضرب الدب وتغنى من الرجال يكون مختنا كما هو مشاهد في من يتعاطى الغناء والاناشيد؟ والله يعني قضية وجه اراده ما نعرف لكنه لما -

01:05:54

ذكر الغنى وذكر الدف وما الى ذلك قد يكون يعني بعض الناس يعني من يكون كذلك مما يكون عنده شيء من السفه لا سيما يعني المتكلفين واما من يكون جلة وعنه خلقة قد يكون انه يعني في تشبه بالنساء -

01:06:20

وان شريف النساء فانه قد يحصل منهم ويحصل للنساء لانه مشابه للنساء خلقة خلقة او آآ تكلفا جزاكم الله خيرا سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك -

01:06:40